



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة
للانتخابات

الرئيس

27 اغسطس 2021

س. و. ق. ط. / الرئيس رقم 251 / 2021

السيدات والسادة:

- منسقو المندوبيات الولائية والبلدية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات،
- منسقو و مندوبو السلطة المستقلة لدى الممثلات الدبلوماسية أو القنصلية .

منشور رقم 3

يتعلق بإجراءات وكيفية أداء اليمين لأعضاء مكاتب التصويت
بما فيهم الأعضاء الإضافيين.

عملا بأحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021،
المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 130 منه يؤدي
أعضاء مكاتب التصويت والأعضاء الإضافيون اليمين الآتي نصها: " أقسم بالله العلي العظيم أن
أقوم بمهامي بكل إخلاص وحياد وأتعهد بالسهرة على ضمان نزاهة العملية الانتخابية "

ويتولى منسق المندوبية الولائية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات ضبط القائمة النهائية
للأعضاء الأساسيين والإضافيين لمكاتب التصويت، وتعلق هذه القائمة يوم الاقتراع، في مكتب
التصويت وتودع لدى رئيس مركز التصويت لتعليقها أيضا يوم الاقتراع.

• الكيفيات العملية لأداء اليمين:

يتم أداء اليمين كتابيا من طرف جميع أعضاء مكاتب التصويت بما فيهم الأعضاء الإضافيين وذلك في استمارة وفقا للنموذج المنوه عنه في القرار المؤرخ في 08 شعبان عام 1442 الموافق 22 مارس سنة 2021 المحدد لكيفيات أداء اليمين من طرف أعضاء مكاتب التصويت. (نموذج إستمارة أداء مرفق بهذا المنشور).

مع العلم أن الاستمارة تتضمن نص اليمين المنصوص عليه في المادة 130 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم، كما تتضمن أيضا لقب عضو مكتب التصويت واسمه وتاريخ ومكان ميلاده، واسم الأب ولقب الأم واسمها، ورقم التسجيل في القائمة الانتخابية مع ذكر البلدية أو الممثلة الدبلوماسية أو القنصلية.

تم عملية أداء اليمين لدى المندوب البلدي للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات وذلك فور إعداد القائمة النهائية للأعضاء الأساسيين والإضافيين لمكاتب التصويت.

يحدد آجال وكيفيات تنظيم وسير هذه العملية منسق المندوبية الولائية ومنسق مندوبية الممثلة الدبلوماسية أو القنصلية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، حسب الحالة.

تودع استمارة أداء اليمين التي يمضيها أعضاء مكتب التصويت والأعضاء الإضافيون، حسب الحالة، لدى أمانة الضبط في المحكمة المختصة إقليميا أو لدى الممثلة الدبلوماسية أو القنصلية.

ويجب أن تتبع هذه العملية وعلى الفور بإعداد الشارات التعريفية الخاصة بالأعضاء الأساسيين والإضافيين لمراكز (نموذج رقم 1 مرفق) ومكاتب التصويت (نموذج 2 مرفق).

وفي الأخير، وبالنظر إلى الدور الأساسي المسند لمؤطري مراكز ومكاتب التصويت ولأهمية المهام المخولة لهم قانونا، يرجى منكم السهر على تنظيم أيام إعلامية وملتقيات لفائدة هؤلاء المؤطرين.

أولي أهمية بالغة للتنفيذ المطابق لأحكام هذه التعليمات.

